بين الجميع انه لو اقر وعمل على غير علم منه ومعرفة بربه لا يستحق
اسم مؤمن ولو عرفه وعمل وتجنب بسائر ما عرف من التوحيد
لا يستحق اسم مؤمن فكذلك اذا اقر بالله تعالى وبرسله صلوات الله
وسلامه عليهم اجمعين ولم يعمل بالفرايض لا يسمى مؤمنا بالاطلاق
وان كان في كلام العرب يسمى مؤمنا بالتصديق فذلك غير
مستحق في كلام الله تعالى لقوله عز وجل انما المؤمنون الذين
اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم
ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم
ينفقون اولئك هم المؤمنون حقا فاخبر سبحانه وتعالى ان
المؤمن من كانت هذه صفته وقال ابن بطال في باب من قال
الايمان هو العمل فان قيل قد قدمتم ان الايمان هو التصديق
قيل التصديق هو اول منازل الايمان ويوجب للمصدق الدخول
فيه ولا يوجب له استكمال منازله ولا يسمى مؤمنا مطلقا هذا
مذهب جماعة اهل السنة ان الايمان قول وعمل قال ابو عبيد وهو
قول مالك والثوري والاوزاعي ومن بعدهم من ارباب العلم
والسنة الذين كانوا مصابيح الهدى وايمة الدين من اهل الحجاز
والعراق والشام وغيرهم قال ابن بطال وهذا المعنى اراد البخاري
رحمه الله اثباته في كتاب الايمان وعليه يؤلف ابوابه كلها فقال
باب امور الايمان وباب الصلاة من الايمان وباب الزكاة
من الايمان وباب الجهاد من الايمان وسائر ابوابه وانما اراد
الرد على المرجئة في قولهم ان الايمان قول بلا عمل وتبيين
غلطهم وسوء اعتقادهم ومخالفتهم للكتاب والسنة ومذاهب
الايمة ثم قال ابن بطال في باب اخر قال اهل الاسلام على الحقيقة
هو الايمان الذي هو عقد القلب المصدق لا اقرار اللسان الذي
لا ينفع عند الله تعالى غيره وقالت الكرامية وبعض المرجئة

الايمان هو الاقرار باللسان دون عقد القلب ومن اقوى
ما يرد به عليهم اجماع الامة على كفار المنافقين وان كانوا قد
اظهروا الشهادتين قال الله تعالى ولا تصل على احد منهم مات
ابدا ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله الى قوله تعالى وتزهق
انفسهم وهم كافرون هذا اخر كلام ابن بطال قال الشيخ الامام
ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام
ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي
الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا
والايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر
وتؤمن بالقدر خيره وشره قال هذا بيان لاصل الايمان وهو
التصديق الباطن وبيان لاصل الاسلام وهو الاستسلام والانقياد
الظاهر وحكم الاسلام في الظاهر ثبت بالشهادتين وانما اضاف
اليها الصلاة والزكاة والصوم والحج لكونها اظهر شعائر الاسلام
واعظمها وبقيامه بها يتم استسلامه وتركه لها يشعر بانحلال قيد
انقياده او اختلاله وسمى ان اسم الايمان يتناول فاقتربه الاسلام
في هذا الحديث وسائر الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطن
الذي هو اصل الايمان ومقوياته ومتمماته وحافظاته له
ولهذا فسر صلى الله عليه وسلم الايمان في حديث وفد عبد القيس
بالشهادتين والصلاة والزكاة وصوم رمضان واعطاء الخمس
من المغنم ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة او
ترك فريضة لان اسم الشيء مطلقا يقع على الكامل منه ولا يستعمل
في الناقص ظاهرا الا بقيد ولذلك جاز اطلاق نفيه عنه في قوله
صلى الله عليه وسلم لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن
واسم الاسلام يتناول ايضا ما هو اصل الايمان وهو التصديق
الباطن ويتناول اصل الطاعات فان ذلك كله استسلام قال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)